

Distr.: General
31 July 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والأربعون

٢٧-٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

البند ٥ من جدول الأعمال

هيئات وآليات حقوق الإنسان

التقرير السنوي لآلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية*

الرئيسة - المقررة: كريستين كاربنتر

* أُنْفَقَ على نشر هذا التقرير بعد تاريخ النشر المعتاد لظروفٍ خارجة عن سيطرة مقدّمه.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-13084(A)



* 1 9 1 3 0 8 4 *

المحتويات

الصفحة

٣		أولاً - مقدمة
٣		ثانياً - أنشطة ما بين الدورات
٤		ثالثاً - اعتماد الدراسات والتقارير والمقترحات
٤		ألف - اعتماد الدراسات والتقارير
٤		باء - المقترحات
٨		رابعاً - تنظيم الدورة
٨		ألف - الحضور
٩		باء - افتتاح الدورة وإقرار جدول الأعمال
٩		جيم - انتخاب أعضاء المكتب
٩		خامساً - دراسة عن الشعوب الأصلية في سياق الحدود والهجرة والتشرد
١١		سادساً - الاجتماع التنسيقي لآليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية
١١		سابعاً - أنشطة ما بين الدورات ومتابعة الدراسات والمشورة المواضيعية
١٢		ثامناً - المشاركة القطرية
١٣		تاسعاً - حلقة نقاش بشأن نساء الشعوب الأصلية في مواقع السلطة
		عاشراً - إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية بما في ذلك الدراسة المتعلقة بالاعتراف والجبر والمصالحة
١٥		
١٧		حادي عشر - حوار حول تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية
١٨		ثاني عشر - الأعمال المقبلة لآلية الخبراء، بما فيها محور تركيز الدراسات المواضيعية المقبلة

أولاً - مقدمة

١ - أنشأ مجلس حقوق الإنسان، بموجب قراره ٣٦/٦، آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية كهيئة فرعية من أجل مساعدة المجلس في تنفيذ ولايته، بتزويده بخبرة موضوعية عن حقوق الشعوب الأصلية على نحو ما طلب. وقرر المجلس، في ذلك القرار، أن تركز الخبرة الموضوعية أساساً على الدراسات والمشورة القائمة على الأبحاث، وأجاز لآلية الخبراء أن تقدم إليه مقترحات لينظر فيها ويوافق عليها.

٢ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، اعتمد مجلس حقوق الإنسان القرار ٢٥/٣٣ الذي يقضي بتعديل ولاية آلية الخبراء لتقديم الخبرة الفنية والمشورة إلى المجلس بشأن حقوق الشعوب الأصلية على النحو المبين في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، ولمساعدة الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، من أجل تحقيق أهداف الإعلان من خلال تعزيز حقوق الشعوب الأصلية وحمايتها وإعمالها.

٣ - وعقدت آلية الخبراء دورتها الثانية عشرة في جنيف في الفترة من ١٥ إلى ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٩. وليس الغرض من موجز المناقشة الوارد في الفروع من الخامس إلى الحادي عشر أدناه أن يكون محضراً حرفياً، بل الغرض منه تقديم لمحة عامة عن أهم النقاط التي أثارها الأعضاء الخبراء وغيرهم من المشاركين. ويمكن الاطلاع على إسهامات كل مشارك من المشاركين في البث الشبكي لوفائع الدورة^(١).

٤ - وعلقت آلية الخبراء اجتماعها في الساعة ٣ بعد ظهر يوم الاثنين ١٥ تموز/يوليه كي يتسنى لمجلس حقوق الإنسان عقد جلسة تحاور بين الدورات لمناقشة سبل تعزيز مشاركة ممثلي الشعوب الأصلية ومؤسساتها في اجتماعات مجلس حقوق الإنسان التي تناقش المسائل التي تمسها (عملاً بالفقرة ١١ من قرار المجلس ١٣/٣٩). واستأنفت الآلية دورتها في الساعة ٥ من مساء يوم ١٥ تموز/يوليه.

ثانياً - أنشطة ما بين الدورات

٥ - نفذت آلية الخبراء، منذ دورتها الحادية عشرة المعقودة في تموز/يوليه ٢٠١٨، عدة أنشطة رسمية فيما بين الدورات. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، عقدت جلسة تحاور مع مجلس حقوق الإنسان في الدورة التاسعة والثلاثين للمجلس، وذلك كجزء من عملية تقديم دراستها حول موضوع الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة: نهج قائم على حقوق الإنسان (A/HRC/39/62). وفي ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، يسرت رئيسة آلية الخبراء المناقشة نصف السنوية حول حقوق الشعوب الأصلية التي عقدها مجلس حقوق الإنسان، والتي ركزت على مشاركة الشعوب الأصلية في وضع وتنفيذ استراتيجيات ومشاريع في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، شاركت الآلية في اجتماع خبراء بشأن تدابير الحفاظ وحقوق الشعوب الأصلية، الذي عقده منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية.

(١) متاح في الرابط التالي: <http://webtv.un.org>.

ومنذ ١ أيار/مايو ٢٠١٩، شارك المنسقان المعنيان باللجنة التوجيهية للسنة الدولية للغات، أليكسي تسيكاريف وكريستين كارينتر، في العديد من الأنشطة.

٦- وعقدت آلية الخبراء اجتماعها المقرر في فترة ما بين الدورات في تشيانغ ماي، تابلند، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨. وتألف الاجتماع من حلقة خبراء دراسية لمدة يومين بشأن حقوق الشعوب الأصلية في سياق الحدود والهجرة والتشرد واجتماع عمل خاص لآلية الخبراء مدته ثلاثة. وتعرب الآلية عن امتنانها جامعة تشيانغ ماي على المشاركة في تنظيم واستضافة حلقة الخبراء الدراسية التي كان هدفها الرئيسي هو الحصول على إسهامات موضوعية في دراستها بشأن الحدود والهجرة والتشريد. وضمت الحلقة الدراسية حوالي ٤٠ مشاركاً، من بينهم أعضاء الآلية، وأخصائيون من عدة مناطق، ومدافعون عن حقوق الإنسان من الشعوب الأصلية، وأكاديميون، وموظفون من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

٧- وشاركت آلية الخبراء في الدورة الثامنة عشرة للمتدري الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية. وبالإضافة إلى ذلك، عمل عدد من أعضاء الآلية مع وكالات الأمم المتحدة والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان والدول الأعضاء ومنظمات المجتمع المدني على الصعيد القطري، وشمل ذلك الاضطلاع بأنشطة متصلة ببناء القدرات.

٨- واضطلعت آلية الخبراء ببعثة مشاركة قطرية إلى نيوزيلندا في إطار ولايتها الجديدة في الفترة من ٨ إلى ١٣ نيسان/أبريل. ولمزيد من المعلومات عن البعثة، انظر الفرع سادساً أدناه.

ثالثاً- اعتماد الدراسات والتقارير والمقترحات

ألف- اعتماد الدراسات والتقارير

٩- اعتمدت آلية الخبراء، خلال دورتها الثانية عشرة، دراستها ومشورتها بشأن حقوق الشعوب الأصلية في سياق الحدود والهجرة والتشرد (A/HRC/EMRIP/2019/2) بموجب الفقرة ٢(أ) من قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٥/٣٣.

١٠- واعتمدت آلية الخبراء أيضاً تقريرها عن موضوع الجهود المبذولة لتنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية: الاعتراف والجبر والمصالحة (A/HRC/EMRIP/2019/3)، بموجب الفقرة ٢(ب) قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٥/٣٣.

١١- واتفقت آلية الخبراء على أن بإمكان الرئيسة - المقررة، بالتشاور مع أعضاء الآلية الآخرين، أن تنقح الدراسة في ضوء المناقشات التي تجريها الآلية في دورتها الثانية عشرة، كما اتفقت على تقديم الدراسة إلى المجلس في دورته الثانية والأربعين.

باء- المقترحات

المقترح ١: مشاركة الشعوب الأصلية في مجلس حقوق الإنسان

١٢- تقترح آلية الخبراء أن يبذل مجلس حقوق الإنسان، بالتشاور مع الشعوب الأصلية، مزيداً من الجهود لتعزيز مشاركة ممثلي الشعوب الأصلية ومؤسساتهم التمثيلية في المجلس، وفقاً

إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وتقتصر أن يشمل ذلك جميع الاجتماعات المتصلة بحقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك جلسة الحوار مع الآلية والمقرر الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، والمناقشة السنوية التي تعقد لمدة نصف يوم بشأن حقوق الشعوب الأصلية، ودورات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل.

١٣- ولهذا الغرض، تقترح آلية الخبراء أن يعقد المجلس حلقة عمل تقنية بشأن طرائق تحسين مشاركة الشعوب الأصلية. وينبغي أن تكفل حلقة العمل تمثيل جميع المناطق الاجتماعية - الاقتصادية السبع للشعوب الأصلية والاستفادة من نتائج جلسة الحوار المعقودة بين الدورات في ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٩، التي شدد خلالها العديد من ممثلي الشعوب الأصلية على أهمية الشفافية والشمول في عملية التشاور مع الدول الأعضاء وعلى ضرورة أن تتمتع المؤسسات التمثيلية للشعوب الأصلية بمركز محدد.

١٤- وتقدم آلية الخبراء هذا المقترح من دون المساس بالعملية التشاورية الجارية المشار إليها في قرار الجمعية العامة ٣٢١/٧١، والهادفة إلى تحسين مشاركة ممثلي الشعوب الأصلية ومؤسساتها في اجتماعات الأمم المتحدة.

المقترح ٢: العقد الدولي للغات الشعوب الأصلية

١٥- تقترح آلية الخبراء على مجلس حقوق الإنسان دعم إعلان عقد دولي للغات الشعوب الأصلية، في ضوء التقدم والنتائج والدروس المستفادة من السنة الدولية للغات الشعوب الأصلية لعام ٢٠١٩، من خلال الأنشطة التي قادتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو). وتبذل هذا الاقتراح، تود آلية الخبراء أن تشدد على الأهمية البالغة للغات الشعوب الأصلية فيما يتعلق بحقوقها، كما تود الإشارة إلى استمرار التمييز ضد الشعوب الأصلية التي تتحدث لغاتها وإلى خطر انقراض هذه اللغات.

١٦- وتبلغ آلية الخبراء مجلس حقوق الإنسان بأن اقترح إعلان عقد دولي للغات الشعوب الأصلية، قدم أيضاً من جانب المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية والمقرر الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، وهو مدعوم من مجلس إدارة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، واللجنة التوجيهية الدولية للسنة الدولية للغات الشعوب الأصلية التي تتألف من ممثلين عن الشعوب الأصلية والدول الأعضاء.

المقترح ٣: زيادة مشاركة الدول الأعضاء والتنسيق بين آليات الشعوب الأصلية وهيئات المعاهدات مع آلية الخبراء

١٧- تقترح آلية الخبراء أن يبحث مجلس حقوق الإنسان الدول على المشاركة بفعالية أكبر في أنشطتها، لا سيما حضور دوراتها السنوية والمشاركة فيها، بهدف الإسهام في الحوار الذي يشكل عنصراً أساسياً من ولايتها المعدلة.

١٨- وتقتصر آلية الخبراء أيضاً على مجلس حقوق الإنسان أن يشجع الدول على الاستفادة من ولايتها المتمثلة في تقديم المساعدة التقنية للحوار وتيسيره، بما في ذلك تنفيذ التوصيات المتعلقة بالشعوب الأصلية المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل وهيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة.

١٩- وفي هذا الصدد، تقترح آلية الخبراء كذلك أن يعترف مجلس حقوق الإنسان بجهود التنسيق بين الآليات العاملة في مجال حقوق الشعوب الأصلية وهيئات المعاهدات، بما في ذلك لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، ولجنة القضاء على التمييز العنصري، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التي تستخدم بشكل متزايد إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية لإثراء عملها وتطبيقها للمعاهدات في سياق الشعوب الأصلية.

٢٠- كما تقترح آلية الخبراء على مجلس حقوق الإنسان الاعتراف بإنشاء آلية جديدة بشأن الشعوب الأصلية وتغير المناخ في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

المقترح ٤: تعزيز ولاية المشاركة القطرية لآلية الخبراء

٢١- تقترح آلية الخبراء على مجلس حقوق الإنسان أن يشجع الدول والشعوب الأصلية على المبادرة أكثر إلى العمل معها في إطار ولايتها المعدلة وفقاً لقرار المجلس ٢٥/٣٣، بما في ذلك تشجيعها على تقديم طلبات المساعدة التقنية وتيسير الحوار. وينبغي أيضاً تشجيع الدول على الاستجابة للطلبات المقدمة من الشعوب الأصلية بموجب الفقرتين ٢(ج) و(هـ) من القرار، واغتنام فرصة الحوار التي تتيحها هذه الطلبات.

٢٢- وتقترح آلية الخبراء كذلك على مجلس حقوق الإنسان أن يعترف بالدول والشعوب الأصلية التي باتت تعمل معها وفقاً لولايتها المعدلة والتي أحرزت تقدماً نحو تحقيق أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

المقترح ٥: حماية المدافعين عن حقوق الإنسان

٢٣- تحت آلية الخبراء مجلس حقوق الإنسان على دعوة الدول إلى أن تضمن أمن المدافعين عن حقوق الإنسان من الشعوب الأصلية وتهيئ لهم بيئة عمل آمنة، وتراجع القوانين التي تجرم عمل المدافعين عن حقوق الإنسان من الشعوب الأصلية، وفقاً لأحكام إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية والمعايير الدولية الأخرى. وفي ضوء المعلومات الواردة في تقرير الآلية الخاص بالممارسات الجيدة والدروس المستفادة (A/HRC/36/56)، الصادر في الذكرى السنوية العاشرة لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، تقترح الآلية على المجلس أن يطلب إلى الدول ضمان التحقيق في جميع انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد جماعات الشعوب الأصلية والمدافعين عن حقوق الإنسان من هذه الشعوب، بمن فيهم نساء الشعوب الأصلية، وتقديم الجناة إلى العدالة.

المقترح ٦: الأعمال الانتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والمكلفين بولايات وقادة الشعوب الأصلية

٢٤- عملاً بالقرار ٢١/٣٦، تدعو آلية الخبراء مجلس حقوق الإنسان إلى النظر في جميع الادعاءات وإدانة الأعمال الانتقامية المرتكبة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان من الشعوب الأصلية، ومن بينهم المكلفون بولايات الأمم المتحدة في مجال حقوق الشعوب الأصلية، وممثلو الشعوب الأصلية التي تحضر جلساته.

المقترح ٧: الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية

٢٥- تقترح آلية الخبراء على مجلس حقوق الإنسان أن يدعو الدول، في سياق عملية تنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية وفي جميع الحالات التي تتعلق بالهجرة، داخلياً وعبر الحدود الدولية، إلى الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية واحترامها بموجب إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وغيره من المعايير الدولية. وتشجع آلية الخبراء الدول ووكالات الأمم المتحدة على الرجوع إلى دراستها المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية في سياق الحدود والهجرة والتشرد كإرشادات في هذا الصدد.

المقترح ٨: العمل على الصعيد الدولي لإعادة رفاة أفراد الشعوب الأصلية وما لهذه الشعوب من أشياء مقدسة إلى موطنها الأصلي

٢٦- مع الإشارة إلى الفقرة ٢٧ من الوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعروف بالمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية، وإلى المادتين ١١ و ١٢ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وتوصيات المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، تقترح آلية الخبراء أن يشجع مجلس حقوق الإنسان وضع آلية لتسهيل العمل على الصعيد الدولي لإعادة رفاة أفراد الشعوب الأصلية وما لهذه الشعوب من أشياء مقدسة إلى موطنها الأصلي.

المقترح ٩: خطط العمل والتشريعات الوطنية لتحقيق غايات إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

٢٧- تقترح آلية الخبراء على مجلس حقوق الإنسان أن يذكر الدول بالالتزام الذي قطعته في الوثيقة الختامية للمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية بأن تتعاون مع هذه الشعوب على وضع وتنفيذ خطط عمل أو تشريعات أو غير ذلك من التدابير على الصعيد الوطني من أجل تحقيق غايات إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وفي هذا الصدد، تقترح الآلية أن تُستخدم خطط العمل أداة لتنفيذ توصيات الآليات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاستعراض الدوري الشامل، وهيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة، وأن تنظر الدول في التماس التعاون والدعم من مؤسساتها الوطنية لحقوق الإنسان والآلية في وضع خطط العمل تلك. وتقترح الآلية، التي استلهمها الفريق المعني بنساء الشعوب الأصلية في مواقع السلطة، في دورته الثانية عشرة، أن يثني المجلس على عمل البرلمانين من الشعوب الأصلية وغيرهم ممن يشغلون مناصب قيادية، لا سيما نساء الشعوب الأصلية، في الترويج للإعلان وأن يعزز هذا العمل.

المقترح ١٠: صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية

٢٨- تقترح آلية الخبراء على مجلس حقوق الإنسان أن يواصل حث الدول على التبرع لصندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية. وتقترح الآلية أيضاً أن يحث المجلس الدول الأعضاء على دعم توسيع ولاية صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية لدعم المستفيدين من المنح الذين طرحوا مبادرات فعلية لتنفيذ توصيات آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛ ودعم مشاركة الشعوب الأصلية في المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق

الإنسان وفي عمليات الأمم المتحدة لتغير المناخ؛ ومشاركة الشعوب الأصلية في الاجتماعات التي تعقد قبل دورات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل.

المقترح ١١: التعاون مع عملية الاستعراض الدوري الشامل

٢٩- تكرر آلية الخبراء مقترحها بأن يواصل مجلس حقوق الإنسان والدول الأعضاء الاعتماد أكثر فأكثر على إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية في عملية الاستعراض الدوري الشامل. وتكرر الآلية أيضاً تأكيد مقترحها القاضي بالعمل، في دورات الاستعراض الدوري الشامل المقبلة، على إدراج الإعلان صراحة في قائمة المعايير التي تستند إليها عملية الاستعراض الدوري الشامل.

المقترح ١٢: إقرار الذكرى السنوية الثلاثين لاتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية

٣٠- تقترح آلية الخبراء أن يقر مجلس حقوق الإنسان الذكرى السنوية الثلاثين لاتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية لعام ١٩٨٩ (رقم ١٦٩) وأن يواصل دعوة الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أو تنضم إليها للنظر في القيام بذلك.

رابعاً- تنظيم الدورة

ألف- الحضور

٣١- عقدت آلية الخبراء دورتها الثانية عشرة في جنيف في الفترة من ١٥ إلى ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٩. وحضر الدورة جميع الأعضاء السبعة، كريستين كاربنتر (الولايات المتحدة الأمريكية، الرئيسة - المقررة)، وميغان ديفيس (أستراليا)، وبلقاسم الوناس (الجزائر)، وإدثامي مانساياغان (الفلبين)، وروديون سوليانزيغا (الاتحاد الروسي)، ويلي سوزان فارس (النرويج) وإريكا م. يامادا (البرازيل).

٣٢- وشارك في الدورة بصفة مراقب ممثلو دول وبرلمانات وشعوب أصلية وبرامج وهيئات ووكالات متخصصة تابعة للأمم المتحدة ومؤسسات وطنية وإقليمية لحقوق الإنسان ومنظمات غير حكومية ومؤسسات أكاديمية.

٣٣- وشاركت في الدورة أيضاً عضوة مجلس إدارة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية، ميرنا كينغهام، والمقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، ورئيسة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية.

٣٤- ونُظِم أثناء الدورة ٢٤ نشاطاً جانبياً عن مجموعة واسعة من المواضيع المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية. وترد قائمة كاملة بالأنشطة في الصفحة الشبكية للآلية^(٢).

باء- افتتاح الدورة وإقرار جدول الأعمال

٣٥- وأدى سيرجيو جويل روخاس، من مجتمع قم في تشاكو، بالأرجنتين، أغنية تقليدية، كما أدى رئيس مجتمع الموهوك، هوارد طومسون، من أمريكا الشمالية صلاة افتتاحية، وبعد ذلك، افتتحت إريكا يامادا، رئيسة آلية الخبراء المنتهية ولايتها، الجلسة الثانية عشرة، فرحت برئيس فرع سيادة القانون والمساواة وعدم التمييز في المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ورئيس مجلس حقوق الإنسان. وأقر جدول أعمال الدورة (A/HRC/EMRIP/2019/1).

٣٦- ورحب رئيس مجلس حقوق الإنسان ترحيباً حاراً باقتراح آلية الخبراء المتعلق ببذل جهود في المستقبل لتيسير مشاركة الشعوب الأصلية في أعمال المجلس. وأشار في هذا الصدد إلى أن المجلس سيعقد، خلال الدورة الثانية عشرة لآلية الخبراء، جلسة تحاور بين الدورات بشأن سبل تعزيز مشاركة الشعوب الأصلية ومؤسساتها في اجتماعات المجلس المتعلقة بالقضايا التي تمسها. ورحب بقرار الجمعية العامة إعلان عام ٢٠١٩ سنة دولية للغات الشعوب الأصلية. وأخيراً، ألقى الضوء على الولاية المعدلة لآلية الخبراء كوسيلة لتعزيز احترام الإعلان وتعاون المجلس مع آلية الخبراء بمزيد من الفعالية.

٣٧- وألقت رئيسة فرع سيادة القانون والمساواة وعدم التمييز الضوء على المسائل التالية: الاقتراح الداعي إلى إعلان عقد دولي للغات الشعوب الأصلية تدعمه منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك اليونسكو والمفوضية السامية لحقوق الإنسان؛ وأهمية الحق في الحياة في سياق حياة كريمة فيما يتعلق بالشعوب الأصلية؛ ودراسة الاعتراف والجبر والمصالحة كمؤشر للعديد من الأمثلة على كيفية التمسك بالكرامة. وبالإضافة إلى ذلك، أشارت إلى الولاية القطرية لآلية الخبراء باعتبارها فرصة ثمينة للجمع بين الدول والشعوب الأصلية في ظل احترام الكرامة والحقوق، وحل القضايا التي تحظى باهتمام مشترك. وأخيراً، شجعت الشعوب الأصلية والدول على قبول بعثات المشاركة القطرية في المستقبل حتى تتمكن الآلية من الاضطلاع بولايتها الجديدة وتحقيق أهدافها على أكمل وجه.

جيم- انتخاب أعضاء المكتب

٣٨- دعت السيدة يامادا، رئيسة آلية الخبراء المنتهية ولايتها، أعضاء الآلية إلى تعيين رئيس - مقرر ونواب للرئيس للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٠. ورشحت السيدة فارس السيدة كارينتر لتولي منصب الرئيس - المقرر، والسيدة ديفيس والسيد مانساغان لتولي منصبي نائبي الرئيس. وعُيِّن الثلاثة جميعهم بالتزكية.

خامساً- دراسة عن الشعوب الأصلية في سياق الحدود والهجرة والتشرد

٣٩- قالت الرئيسة المقررة في معرض افتتاح البند ٤ من جدول الأعمال، إن آلية الخبراء تتطلع إلى تلقي آراء الشعوب الأصلية والدول وآليات الأمم المتحدة ووكالاتها بشأن مشروع الدراسة المتعلقة بالحدود والهجرة والتشرد. ورحبت بتوصيات الشعوب الأصلية والجهات المعنية الأخرى باعتبارها أساسية لإنجاز الدراسة.

٤٠ - وعرضت الرئيسة - المقررة مشروع الدراسة. وذكرت أن آلية الخبراء تلقت أكثر من ٥٠ ورقة معلومات من منظمات الشعوب الأصلية والدول الأعضاء والأوساط الأكاديمية ووكالات الأمم المتحدة والجهات المعنية الأخرى من أجل إنجاز الدراسة.

٤١ - ولاحظت الرئيسة - المقررة أن الدراسة عالجت التحديات التي واجهتها الشعوب الأصلية عندما هاجرت، سواء أكانت الهجرة طوعية أو قسرية، ولفتت الانتباه إلى مختلف مواد الإعلان بشأن الشعوب الأصلية التي تدعو إلى حماية حقوق الشعوب الأصلية في تلك السياقات. ولطالما كانت الهجرة الطوعية جزءاً من الطرق التقليدية لحياة بعض الشعوب الأصلية بحثاً عن سبل كسب العيش ولأسباب ثقافية. وفي حين أن أنماط التنقل هذه أصبحت أكثر صعوبة مع تعيين الحدود بين الدول، تنطوي المادة ٣٦ من الإعلان على الإقرار بحق الشعوب الأصلية في صون وتطوير اتصالاتها وعلاقاتها وسبل تعاونها عبر الحدود لأغراض مختلفة، وعلى وجوب أن تتخذ الدول تدابير فعالة لضمان إنفاذ هذا الحق.

٤٢ - ولاحظت الرئيسة - المقررة أن الدراسة حددت أيضاً العوامل الاجتماعية-الاقتصادية التي أدت إلى الهجرة في ظروف أخرى، مثل معدلات الفقر غير المتناسبة، ونقص الأراضي والعوامل الهيكلية، بما في ذلك عدم المساواة وإمكانية الوصول إلى خدمات الصحة والتعليم والسكن. وتمثل الأشكال المختلفة للتنقل القسري، الناجمة عن عدم الاعتراف بالشعوب الأصلية، تحديات إضافية تناولتها الدراسة. كما يمثل الاحتجاز وفصل الأطفال عن الوالدين أثناء التنقل عبر الحدود الدولية أحد الصعوبات الكبيرة التي تواجهها الشعوب الأصلية. وفي أغلب الأحيان، لا تفهم سلطات الحدود أوضاع الشعوب الأصلية، الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى حالة من عدم الثقة وإلى صراعات بين السلطات والمهاجرين من الشعوب الأصلية. وعلاوة على ذلك، ألقى المشاركون الضوء على وضع النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، بما في ذلك تعرضهم لأشكال متعددة ومتقاطعة من التمييز في سياق قضايا الهجرة والحدود.

٤٣ - وركز عدد من المشاركين على التدابير الوقائية للحد من الهجرة القسرية وتهيئة الظروف اللازمة لبقاء الشعوب الأصلية في أراضيها وفقاً لإعلان الأمم المتحدة بأن حقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك الحق في تقرير المصير والحق في الأرض والثقافة. وركز مشاركون آخرون على ضرورة حماية الشعوب الأصلية من الهجرة القسرية الناجمة عن الصراعات وتغير المناخ ومشاريع التنمية والحفظ وغيرها من التحديات، وضرورة دعمها في العودة الآمنة أو إعادة توطينها في أراض أخرى.

٤٤ - وشدد المشاركون على الحاجة إلى اعتماد وتنفيذ تدابير تشريعية تدعم حق الشعوب الأصلية في الحياة، والسلامة البدنية والعقلية، والحرية والأمان الشخصي، كتدبير وقائي أساسي تقضي به المادة ٧ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وغيره من صكوك حقوق الإنسان. ومن الضروري أيضاً ضمان الاعتراف القانوني بالنظم التقليدية لحياة الأراضي وإدارة الموارد التي تتبعها الشعوب الأصلية، وحماية أراضيها ومواردها عن طريق ضمان موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة بموجب المواد ١٠ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٢ من الإعلان. وأكد المشاركون أيضاً ضرورة تجنب التدخلات العسكرية الخارجية في أراضي الشعوب الأصلية وضرورة أن توفر الدول ما يكفي من الخدمات الاجتماعية والبنى التحتية الأساسية المراعية لثقافات هذه الشعوب،

وتيسر الوصول إليها بأسعار معقولة ومناسبة، من أجل تحسين رفاه مجتمعات الشعوب الأصلية والحيلولة دون تهجيرها قسراً. واقترح عدة مشاركين تدريب سلطات الحدود، بالتشاور مع الشعوب الأصلية، على هويات هذه الشعوب ولغاتها وثقافتها، وذلك لتسهيل خدمات الترجمة، عند الضرورة، ونقل اللوازم المرتبطة بثقافتها عبر الحدود، بما يتماشى مع جملة من مواد الإعلان، لا سيما المواد ١١ و١٣ و٣٣.

٤٥ - وبالإضافة إلى ذلك، قُدمت أمثلة على مختلف الممارسات الجيدة من حيث التنقل والتعاون الفعالين عبر الحدود. فعلى سبيل المثال، أصبحت قبيلة باسكوا ياكوي في ولاية أريزونا في الولايات المتحدة أول شعب أصلي يصمم ويصدر بطاقة هوية قبلية معززة بالشراكة مع السلطات الحكومية لتسهيل عمليات عبور الحدود على أفراد شعب ياكوي التي باتت أراضيهم مقسمة بين الولايات المتحدة الأمريكية والمكسيك. أما الشعب الصامي الذي يعيش في فنلندا والنرويج والسويد وروسيا، فهو يروج لمعايير متسقة للغة الصامية ويضع مصطلحات جديدة خاصة بالتنقل عبر الحدود، ويدافع بالتالي عن أعمال حقوق الشعب الصامي كشعب واحد يعيش في أربع دول. وتشارك أستراليا في حدود بحرية مشتركة مع بابوا غينيا الجديدة، وقد وقّعت على معاهدة تسمح بحرية التنقل عبر الحدود دون جواز سفر أو تأشيرة، وإن كانت تفرض بعض الشروط الشكلية. وترمي المعاهدة إلى تعزيز حقوق الشعوب الأصلية ومشاركتها في إدارة المناطق الحدودية المشتركة، على نحو فعال. وحافظت مجتمعات هذه الشعوب داخل المنطقة المحمية المنصوص عليها في المعاهدة على روابط تقليدية.

سادساً - الاجتماع التنسيق لآليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

٤٦ - بموجب البند ٤ من جدول الأعمال، عقد أعضاء آلية الخبراء جلسة خاصة مع رئيسة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، والمقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، وممثل عن مجلس إدارة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية. ونظر المشاركون في القضايا التالية: تحديثات بشأن الأنشطة المشتركة المقررة للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٠؛ واختيار الدراسات المواضيعية وتنسيقها؛ وتنسيق المشاركة القطرية؛ والسنة الدولية للغات الشعوب الأصلية.

سابعاً - أنشطة ما بين الدورات ومتابعة الدراسات والمشورة المواضيعية

٤٧ - أوضح السيد مانساغان، بصفته نائب رئيسة آلية الخبراء، أن بند جدول الأعمال المتعلق بأنشطة ما بين الدورتين ومتابعة الدراسات والمشورة المواضيعية سيُكرّس لمناقشة التحديثات المتعلقة بالدراسات المواضيعية السابقة لآلية الخبراء. وكان الغرض من النظر في متابعة دراساته السابقة هو تحديد الممارسات الجيدة في تطبيق دراسات ومشورة الآلية لتنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

٤٨ - وأكد مانساغان أن الهدف من الدراسات والمشورة هو التوصل إلى فهم أفضل لأحكام الإعلان واقتراح إجراءات محددة يمكن أن تتخذها الدول والشعوب الأصلية، ومنظمات المجتمع المدني، والمنظمات الدولية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وجهات أخرى لتعزيز تنفيذها.

وأعرب عن أمل الآلية في أن تصبح دراساتها وثائق حية تُستخدم في العمل اليومي وفي جهود الدعوة إلى المناصرة التي يبذلها أصحاب المصلحة من أجل تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية.

٤٩ - وعلقت الدول والشعوب الأصلية والمشاركون الآخرون على الدراسات السابقة التي أجرتها آلية الخبراء، لا سيما دراسة المتابعة المتعلقة بالوصول إلى العدالة (A/HRC/27/65) والدراسة المتعلقة بالموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة (A/HRC/39/62). وفيما يتعلق بالدراسة الأولى، أبرز المشاركون تزايد تجريم الأشخاص ذوي الإعاقة من الشعوب الأصلية، وخطر تعرض الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل غير متناسب من جميع أشكال العنف والتمييز المتكرر. وفيما يتعلق بالدراسة الثانية، أكد المشاركون أن الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة مظهر من مظاهر حق الشعوب الأصلية في تحديد أولوياتها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية. كما فسرت الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة في مجال الكرامة المتأصلة للشعوب، بما في ذلك حالة الشعوب التي تعيش في عزلة طوعية.

ثامناً - المشاركة القطرية

٥٠ - افتتحت عضوة آلية الخبراء، السيدة فارس مناقشة البند ٦ من جدول الأعمال، موضحة جوانب المشاركة القطرية لولاية الآلية المعدلة. وأشارت إلى أن الآلية مكلفة، بموجب الولاية الجديدة، بمساعدة الدول والشعوب الأصلية على تحقيق أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، بسبل منها تقديم المشورة التقنية وتيسير الحوار بناء على طلب الدول الأعضاء أو الشعوب الأصلية. ويمكن أن تدعم الآلية الدول في تنفيذ توصيات آليات حقوق الإنسان الأخرى ذات الصلة بحقوق الإنسان للشعوب الأصلية، وأن تتيح أيضاً تحليلاً أعمق للتنفيذ العملي لهذه التوصيات. وانضم إليها في فريق المناقشة ممثلو الدول والشعوب الأصلية الذين انخرطوا في المشاركات القطرية الأخيرة، على النحو الموصوف أدناه.

٥١ - وكان ممثلو نيوزيلندا وشعب الماوري جزءاً من فريق النقاش لدى مناقشة البند ٦ من جدول الأعمال. واضطلعت آلية الخبراء بمهمة إلى نيوزيلندا في الفترة من ٨ إلى ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٩، استجابة لطلب من آلية أوتيروا للرصد المستقل بالنيابة عن المنتدى الوطني لزعماء شعب الإيوي واللجنة النيوزيلندية لحقوق الإنسان. وشارك في البعثة عضوان من الآلية هما السيدة فارس، التي تتولى منصب نائبة الرئيسة ورئيسة البعثة، والسيد مانساغان، إلى جانب موظفين من أمانة المفوضية. ووفقاً لطرق عمل الآلية، حددت الاختصاصات بالتشاور مع الأطراف قبل المشاركة القطرية. وكان الغرض، باتفاق الطرفين، هو تقديم المشورة بشأن صياغة خطة عمل وطنية عن تحقيق غايات إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية في نيوزيلندا، مع التركيز بشكل خاص على تحديد كيفية مشاركة الماوري في عملية تصميم خطة العمل وتطويرها وتنفيذها. وفي أعقاب المهمة، أحالت آلية الخبراء مذكرة استشارية مكتوبة إلى الأطراف. وتشكل المذكرة وثيقة عامة من وثائق البعثة، ويمكن الاطلاع عليها في الصفحة الشبكية الخاصة بالدورة الثانية عشرة للآلية. وتحدث ممثلو نيوزيلندا وشعب الماوري في إطار البند ٦ من جدول الأعمال، فسلطوا الضوء على تفاعلهم الإيجابي مع آلية الخبراء وتقديرهم للمذكرة الاستشارية التي ستساعد في عملية وضع خطة عمل.

٥٢- وشارك ممثلو فنلندا والبرلمان الصامي في الجلسة المتعلقة بالبند ٦ من جدول الأعمال كمتابعة للبعثة التي اضطلعت بها آلية الخبراء إلى فنلندا في عام ٢٠١٨. وكان الهدف من هذه المهمة هو تيسير الحوار بين حكومة فنلندا والبرلمان الصامي، وتقديم المشورة بشأن مراجعة القانون المتعلق بالبرلمان الصامي. وما زالت المفاوضات المتعلقة بمشروع القانون مستمرة وستتأثر بقرارات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان هذا العام، والتي خلصت إلى أن فنلندا ارتكبت انتهاكات تتعلق بمجمل أمور منها حق الشعب الصامي في المشاركة السياسية إلى جانب حقه في تقرير مصيره (انظر، على سبيل المثال، CCPR/C/124/D/2668/2015).

٥٣- وأشار أعضاء الآلية أيضاً إلى البعثة التي أوفدت مؤخراً إلى مكسيكو فيما يتعلق بتنفيذ دمج إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية في الدستور الجديد.

٥٤- ورداً على أسئلة من الحضور عن المشورة الخاصة بكيفية تحسين إنفاذ حقوق الشعوب الأصلية، أشار عدة مشاركين إلى الحاجة إلى مواصلة الحوار المفتوح والشامل بين الدول والشعوب الأصلية. ورحب ممثلو الشعوب الأصلية من شعب ياكبي في الولايات المتحدة والمكسيك والبرلمان الصامي في السويد بمشاركة قطرية محتملة تتعلق بإعادة أحد الأشياء المقدسة إلى الموطن الأصلي. وبعد ذلك، قدم الحضور عدداً كبيراً من طلبات المشاركة القطرية المحتملة، وهي طلبات رحب بها الخبراء، ونصحوا بتقديمها كتابياً.

٥٥- وعالجت الطلبات التي تلقتها آلية الخبراء حتى الآن مجموعة واسعة من القضايا، بينها تنفيذ التوصيات الصادرة عن الاستعراض الدوري الشامل، وإعادة الأشياء المقدسة إلى الوطن، وقضايا حماية الطفل، وآثار تدابير الحفظ، ووضع وتنفيذ تشريعات بشأن حقوق الشعوب الأصلية. ورغم الاختلاف في طبيعة الطلبات، لوحظ في كل طلب أن الزيارات القطرية التي قامت بها آلية الخبراء والدعم الفني الذي قدمته يسهم في إقامة علاقة جديدة ومحسنة بين الدول والشعوب الأصلية، أساسها الاحترام المتبادل.

تاسعاً- حلقة نقاش بشأن نساء الشعوب الأصلية في مواقع السلطة

٥٦- بالاستناد إلى اختيار نساء من الشعوب الأصلية لتولي مناصب عامة في أنحاء عدة من العالم، قررت آلية الخبراء عقد حلقة نقاش حول موضوع نساء الشعوب الأصلية في مواقع السلطة. وجمعت اللجنة مجموعة من نساء الشعوب الأصلية اللاتي يعملن حالياً أو سبق لهن العمل في البرلمان أو الحكومة، من عدة مناطق اجتماعية-ثقافية للشعوب الأصلية^(٣).

٥٧- وتمثلت أهداف حلقة النقاش في ما يلي:

(أ) مناقشة الدافع وراء سعي نساء الشعوب الأصلية للحصول على وظيفة سياسية في التيارات السياسية الرئيسية: كيف كانت رحلتهم وكيف وصلن إلى مناصب السلطة السياسية؟

(٣) ويمكن الاطلاع على المذكرة المفاهيمية لحلقة النقاش على الرابط التالي:

www.ohchr.org/Documents/Issues/IPeoples/EMRIP/Session12/CN_IndigenousWomenPowerPanel.pdf

(ب) إتاحة المجال لنساء الشعوب الأصلية لتقاسم خبراتهن في مناصبهن الحالية ووصف ما يعنيه لهن كونهن نساء من الشعوب الأصلية في البرلمانات الوطنية أو في الحكومة؛

(ج) دراسة التحديات والحواجز التي تعترض مشاركة نساء الشعوب الأصلية في التيارات السياسية الرئيسية؛

(د) مناقشة السبل التي يمكن بها للأمم المتحدة ولإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية أن يدعموا الدور السياسي لنساء الشعوب الأصلية اللاتي يشغلن مناصب سياسية.

٥٨- افتتحت السيدة ديفيس، نائبة الرئيسة، المناقشة المتعلقة بالبند ٧ وعُرفت بميسرة جلسة الحوار، كارولين رودريغيس بيركيت، مديرة مكتب الاتصال في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في جنيف التي كانت في السابق وزيرة وبرلمانية في غيانا. وقدمت السيدة رودريغيس بيركيت عرضاً تناولت فيه تجاربها الخاصة ثم قدمت أعضاء فريق المناقشة:

- إثيل بلوندين أندرو، أول امرأة من الشعوب الأصلية أصبحت عضوة برلمان في كندا ووزيرة سابقة لشؤون الأطفال والشباب؛
- جاني لاسيمبانج، مساعدة وزير القانون وشؤون الشعوب الأصلية، في ولاية صباح في ماليزيا؛
- سارة أولسفغ، رئيسة برنامج منظمة الأمم المتحدة للطفولة في غرينلاند، الدانمرك، وعضوة سابقة في برلمان كل من الدانمرك وغرينلاند؛
- آنا أوتكي، عضوة مجلس الاتحاد في الاتحاد الروسي؛
- زكيو أوالا هلاطين، وزيرة سابقة لشؤون السياحة والأشغال الحرفية في مالي؛
- جوينيا وابيشانا، أول امرأة من الشعوب الأصلية تنتخب نائبة اتحادية في البرازيل.

٥٩- وتقاسمت عضوات فريق المناقشة تجاربهن الشخصية وروت قصص انتقاهن من مجتمعاتهن الأصلية إلى مناصبهن العامة، وكذلك دافعهن الرئيسية لدخول السياسة وما واجهته من تحديات. وألقت عدة عضوات الضوء على ما تعرضن له من تمييز مركب لكونهن نساء ينحدرن من شعوب أصلية. وقالت جميع العضوات أن دافعهن هو تمثيل مجتمعاتهن والكفاح من أجل تعزيز واحترام حقوق أفرادها، وركز الكثير منهن على الحق في الصحة والتعليم والحقوق الثقافية والحق في الأراضي، وحقوق أطفال وشباب الشعوب الأصلية.

٦٠- وبعد البيانات الافتتاحية، فتحت الميسرة باب طرح الأسئلة. وأجمع المشاركون على الإشادة بالإنجازات والإسهامات الإيجابية لأعضاء فريق المناقشة، وكذلك بالتطورات الإيجابية التي حدثت مؤخراً في العديد من المناطق، ما أتاح لنساء الشعوب الأصلية تعزيز تمثيلهن في مواقع السلطة السياسية. وشدد أيضاً على الإسهامات الإيجابية التي قدمتها نساء الشعوب الأصلية إلى المجتمع من منطلقاتهن الخاصة. وشدد المشاركون على أهمية إشراك نساء الشعوب الأصلية في الوظائف العامة، لا سيما فيما يتعلق بتنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

٦١- وعلى الرغم من التقدم الذي أحرزته نساء الشعوب الأصلية في السنوات الأخيرة، ظلت هناك تحديات حاسمة تعيق الأعمال الفعال لحقوقهن. ومن أبرز هذه التحديات العنف ضد المرأة، وهو عنف تتعرض له نساء الشعوب الأصلية بشكل غير متناسب في جميع أنحاء العالم. وحتى النساء اللائي يشغلن مناصب في مواقع السلطة، بما في ذلك البرلمانيات، تعرضن للعنف والمضايقة خارج الإنترنت وعلى الإنترنت، وهو عنف هدد بدوره الديمقراطية لأنه ثبط المشاركة والتمثيل الكاملين للمرأة في الحياة السياسية والمدنية. كما كانت نساء الشعوب الأصلية أكثر عرضة للتمييز والعنف الجسدي والجنسي ولقيود داخل بيوتهن ومجتمعاتهن. وظل العديد من نساء الشعوب الأصلية في جميع أنحاء العالم بلا صوت ويعانين من الضعف، في المجالين العام والخاص. وتشمل الحواجز الإضافية التمييز المركب، وعدم المساواة بين الجنسين، وانعدام إمكانية الوصول إلى التعليم وانعدام التوازن الاجتماعي والاقتصادي بين النساء والرجال.

٦٢- وقدم فريق المناقشة والمشاركون عدة توصيات بشأن النساء في مواقع السلطة. واعتبروا المشاركة الكاملة للمرأة في مواقع القيادة واتخاذ القرار عنصراً أساسياً من عناصر المجتمعات الديمقراطية الشاملة للجميع والتمثيلية والمستدامة حقاً. وشدد المشاركون وأعضاء فريق المناقشة أيضاً على الحاجة إلى التصدي للعنف ضد المرأة على الصعيد العالمي ودعم المبادرات التي تهدف إلى منع هذا السلوك المتفشي والتصدي له. واعتبروا إتاحة الوصول إلى الخدمات التعليمية والصحية، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية، أمراً أساسياً في إتاحة ظروف حياتية كريمة للنساء وتمكينهن من اتخاذ قراراتهن بحرية. وقالوا إن حماية حقوق نساء الشعوب الأصلية دوراً رئيسياً في إظهار حقوق الشعوب الأصلية في المشاركة في صنع القرار في المسائل التي تمسها. ولم تضطلع الدول وحدها بدور رئيسي في ضمان المشاركة الكاملة والمتساوية لجميع النساء والفتيات بل شاركتها الشعوب الأصلية نفسها في الاضطلاع بهذا الدور.

عاشراً- إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية بما في ذلك الدراسة المتعلقة بالاعتراف والجبر والمصالحة

٦٣- ذكرت السيدة يامادا، في معرض افتتاحها لمناقشة البند ٨ من جدول الأعمال، أن آلية الخبراء تتطلع إلى تلقي آراء الشعوب الأصلية والدول وآليات الأمم المتحدة ووكالاتها بشأن التقرير الخاص بالاعتراف والجبر والمصالحة، مع التركيز على المبادرات التي اتخذت منذ اعتماد الإعلان عام ٢٠٠٧ (A/HRC/EMRIP/2019/3). ورحبت بتوصيات الشعوب الأصلية والجهات الأخرى صاحبة المصلحة باعتبارها أساسية لإنجاز التقرير.

٦٤- وقدمت السيدة يامادا مشروع الدراسة المتعلق بالاعتراف والجبر والمصالحة. وأشارت إلى أن آلية الخبراء تلقت أكثر من ٢٠ ورقة معلومات من منظمات الشعوب الأصلية والدول الأعضاء والأوساط الأكاديمية ووكالات الأمم المتحدة والجهات المعنية الأخرى من أجل إنجاز الدراسة.

٦٥- ولاحظت السيدة يامادا أن الدراسة حددت أربعة مبادئ توجيهية بشأن الاعتراف والجبر والمصالحة:

(أ) الاعتراف بالشعوب الأصلية، وكذلك الجبر والمصالحة فيما يتعلق بالمظالم السابقة والحالية، بوصفها عناصر أساسية للإنفاذ الفعال لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية والدور الرئيسي للإعلان كأداة لتحقيق الاعتراف والجبر والمصالحة؛

(ب) الحاجة إلى التعامل مع أي عملية جبر ومصالحة من منظور الشعوب الأصلية، مع مراعاة الخصائص الثقافية، بما في ذلك الصلة الروحية للشعوب الأصلية بأراضيها، وتقاليدها المتعلقة بتحديد وجبر المظالم، وحققها في المشاركة الكاملة والفعالة في صنع القرار؛

(ج) الاعتراف والجبر والمصالحة كوسيلة للتعامل مع الاستعمار وآثاره على المدى الطويل والتغلب على التحديات ذات الجذور التاريخية العميقة؛

(د) ضرورة أن يشكل الاعتراف بحق الشعوب الأصلية في تقرير المصير (بما في ذلك الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة)، وحققها في الاستقلال والمشاركة السياسية، ومطالباتها بأراضيها، والاعتراف بالنظم القانونية والقوانين العرفية الخاصة بها، جزءاً أساسياً من الاعتراف والجبر والمصالحة.

٦٦- وأشارت السيدة يامادا إلى ضرورة النظر إلى مفاهيم الجبر والمصالحة من وجهة نظر جماعية ومشتركة بين الأجيال، مشددة على أن الاعتذارات وغيرها من تدابير الرضا جديدة بالملاحظة، شريطة تحقيق تغيير ملموس بعد ذلك، لا سيما عندما يتعلق الأمر باحترام وحماية حقوق الشعوب الأصلية. ويجب أن تتم أي عملية للإفصاح عن الحقيقة، وكذلك سبل الانتصاف من الانتهاكات السابقة لحقوق الشعوب الأصلية، بمشاركتها الكاملة وبالتشاور معها وموافقتها، ومع إيلاء الاعتبار لقوانينها وتقاليدها وبروتوكولاتها المتعلقة بالخطاب والعدالة والتعافي.

٦٧- وعقب عرض التقرير الذي قدمته السيدة يامادا، أدلى المشاركون بتعليقات. وشدد بعض المشاركين على الحاجة الملحة إلى المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية المعنية ومؤسساتها التمثيلية في مبادرات الاعتراف والجبر والمصالحة. وأكدوا الحاجة إلى مواءمة تلك المبادرات مع المعايير الدولية لحقوق الشعوب الأصلية، لا سيما إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وعلاوة على ذلك، اعتبروا أن مبادرات الإفصاح عن الحقيقة يمكن أن تساعد في تحديد التدابير من أجل التنفيذ الكامل للحق في تقرير المصير - ومعالجة الآثار الطويلة الأجل التي خلفتها الإبادة الجماعية والاستعمار. وشجعت الدول أيضاً على تنفيذ تدابير لإذكاء الوعي الوطني - توضح بشكل كاف أساس الاعتراف الكامل بحقوق الشعوب الأصلية ومدى الاستفادة منه.

٦٨- وقدم ممثلو الدول والشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية توصيات محددة، بينها التوصية باعتراف قانوني أقوى بالشعوب الأصلية، وحماية أرشيف المنتديات التي تروى فيها الحقيقة كي تطلع عليها الأجيال القادمة، وإعلان عقد دولي للغات الشعوب الأصلية في العالم، نظراً للدور الحاسم لهذه اللغات في الجبر والمصالحة.

حادي عشر - حوار حول تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

٦٩- ترأس عضو آلية الخبراء روديون سوليانزيغا المناقشات المتعلقة بالبند ٨، التي تضمنت حواراً مع المقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، ورئيسة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، ورئيس مجلس إدارة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية، وعضوة اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، إيلزي براندز كريس، وعضوة لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، غلاديس أكوستا فارغاس.

٧٠- وأشار أعضاء الفريق إلى تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية من وجهات نظر مختلفة. فقد ذكرت المقررة الخاصة، على سبيل المثال، الترابط بين مسائل الاعتراف والانتصاف والمصالحة؛ ونظم عدالة الشعوب الأصلية؛ وحقوق الشعوب الأصلية في تقرير المصير. وأشارت إلى أن الوصول إلى العدالة عنصر أساسي من عناصر جبر الضرر، في حين أن أعمال حق الشعوب الأصلية في تقرير المصير يعتمد على الاعتراف بالشعوب الأصلية على النحو الواجب باعتباره موضوع الحقوق الجماعية والفردية، الأمر الذي يمثل بدوره السبيل الوحيد لتحقيق الانتصاف والمصالحة الكاملة.

٧١- وأشارت رئيسة المنتدى الدائم إلى الجهود التي بذلها المنتدى لتعزيز إنفاذ الإعلان عن طريق إصدار تقارير تتعلق بحقوق الشعوب الأصلية. وأبلغت المشاركين أنه خلال الدورة التاسعة عشرة للمنتدى في عام ٢٠٢٠، ستُقدّم ثلاثة تقارير: تقرير عن أفضل الممارسات في حماية أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها ومواردها؛ وتقرير ثان بعنوان "استقلالية الشعوب الأصلية: تجارب ووجهات نظر"^(٤)؛ وتقرير ثالث حول تطوير معايير وآليات الانتصاف لحماية حقوق الشعوب الأصلية في تدابير الحفظ. وذكرت أيضاً أن أمانة المنتدى تعمل في مشاريع لدعم الدول الأعضاء في وضع خطط عمل وطنية على الصعيدين الوطني والمحلي للاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية وتنفيذها وفقاً للإعلان.

٧٢- وقدمت السيدة أكوستا فارغاس نبذة عن العمل الذي أنجزته لجنة القضاء على التمييز بشأن تنفيذ الإعلان. وشددت بشكل خاص على أهمية المذكرة المفاهيمية التي اعتمدتها اللجنة بشأن حقوق نساء الشعوب الأصلية لغرض وضع توصية عامة بشأن حقوق نساء الشعوب الأصلية وأعلنت أن مشاورات غير رسمية مع منظمات مختلفة قد عُقدت في هذا الصدد، وأن الإطلاق الرسمي للعملية سيُعلن قريباً. وقدمت السيدة براندز كريس معلومات محدثة للمشاركين حول عمل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان فيما يتعلق بالإعلان، بما في ذلك تعليقها العام الجديد رقم ٣٦ (٢٠١٨) بشأن الحق في الحياة وأهميته بالنسبة للشعوب الأصلية، والقرارات التي اتخذت بموجب إجراءاتها الخاصة بالشكاوى الفردية والمتعلقة بالحق في المشاركة السياسية. وأشارت أيضاً إلى إعراب اللجنة في ملاحظاتها الختامية عن القلق إزاء حقوق الشعوب الأصلية في سبع دول، بما في ذلك ما يتعلق بالموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة. وأشار جميع المشاركين في النقاش إلى أهمية الإعلان كوثيقة لوضع المعايير وأهمية استخدامه في عملهم لتطبيق المعاهدات في سياق الشعوب الأصلية.

(٤) انظر E/2019/43، الفقرة ١٤١.

٧٣- وبموجب البند ٨، عقدت آلية الخبراء أيضاً اجتماعاً خاصاً بشأن الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة مع أعضاء لجنة خبراء منظمة العمل الدولية المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، والمقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، ورئيسة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية ونائب رئيس لجنة حقوق الإنسان.

ثاني عشر- الأعمال المقبلة لآلية الخبراء، بما فيها محور تركيز الدراسات المواضيعية المقبلة

٧٤- أدار عضو آلية الخبراء، السيد الوناس النقاش حول البند ٩ من جدول الأعمال، الذي اقترح خلاله المشاركون دراسات موضوعية مختلفة يمكن لآلية الخبراء الاضطلاع بها، تتناول، في جملة أمور، العنف ضد نساء الشعوب الأصلية؛ ونساء الشعوب الأصلية المفقودات والمقتولات؛ وتغير المناخ وتداعياته على حقوق الشعوب الأصلية؛ وحقوق الشعوب الأصلية في السكن؛ والإبعاد القسري لأطفال الشعوب الأصلية؛ والحق في وسائل الإعلام والاتصالات؛ وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من الشعوب الأصلية؛ وحقوق الشعوب الأصلية في سياق المياه؛ ومسألتي تجريم وحماية المدافعين عن الحقوق من الشعوب الأصلية. وأحاطت آلية الخبراء علماً بالمقترحات.

٧٥- وقررت آلية الخبراء أن دراستها السنوية المقبلة عن أوضاع حقوق الشعوب الأصلية في جميع أنحاء العالم ذات الصلة بتحقيق أهداف الإعلان، والتي كُلفت بها بموجب قرار المجلس ٢٥/٣٣، الفقرة ٢(أ)، سوف تركز على موضوع حقوق الشعوب الأصلية في الأراضي والأقاليم والموارد.

٧٦- وقررت آلية الخبراء أيضاً إعداد تقرير لمجلس حقوق الإنسان بشأن الممارسات الجيدة والدروس المستفادة ذات الصلة بالجهود الرامية إلى تحقيق أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن الشعوب الأصلية، على النحو المأذون به في قرار المجلس ٢٥/٣٣، الفقرة ٢(ب). وسيقدم التقرير إلى المجلس في دورته الثامنة والأربعين في أيلول/سبتمبر ٢٠٢١ وسيركز على الحق في تقرير المصير.